الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان
The National Society for Human Rights

حقوق الإنسان في الصحافة

الجمعية الوطنية لحقوق الإنسان

الملف الصحفي ليوم/ الاثنين

28 **شوال** 1440 –1 **يوليو** 2019

الف1هرس

الموضوع	رقم الصفحة
أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية	2

أخبار ذات علاقة من الصحف المحلية

"الجوازات" تبدأ إصدار تصاريح دخول المقيمين للعاصمة المقدسة للحج إلكترونياً

المصدر: جريدة الحياة الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
http://www.alhayat.com/article/4635128

الرياض – "الحياة | "منذ 9ساعات في 1يوليو 2019 -اخر تحديث في 1يوليو 2019 / 01:00
بدأت المديرية العامة للجوازات في استقبال طلبات إصدار التصاريح الإلكترونية لدخول المقيمين إلى العاصمة المقدسة، من خلال تسجيل الدخول عبر منصة "مقيم" الإلكترونية عبر الرابط https://portal.elm.sa :، وتعبئة المعلومات ورفع الوثائق المطلوبة، للحصول على التصريح وطباعته من دون الحاجة لمراجعة إدارات الجوازات.
ويأتي ذلك تنفيذاً لمهام المديرية العامة للجوازات في المرحلة الأولى من خطة أمن الحج المعتمدة من وزير الداخلية رئيس لجنة الحج العليا الأمير عبدالعزيز بن سعود بن نايف بن عبدالعزيز، والمتضمنة الشروع في تطبيق أنظمة الحج التي تقضي حصول المواطنين والمقيمين الراغبين في أداء فريضة الحج على تصريح بذلك قبل التوجه إلى مكة المكرمة، ومنع المقيمين الذين لا يحملون وثائق هوية مقيم مصدرها العاصمة المقدسة ولا يتوفر لديهم تصاريح عمل فيها من الدخول إليها، ابتداءً من صباح يوم الجمعة الماضي، وإعادتهم من حيث أتوا.
وأوضحت المديرية أن خدمات التصاريح الإلكترونية لدخول المقيمين إلى العاصمة المقدسة خلال موسم الحج تشمل المقيمين من العمالة المنزلية في العاصمة المقدسة الذين لا تتوافر لديهم وثائق هوية مقيم تحدد مصدر الحصول عليها، إذ يمكن لهم الحصول على التصاريح الإلكترونية عبر منصة "أبشر" للخدمات الإلكترونية، والمقيمين العاملين لدى الشركات والمؤسسات المسجلة في العاصمة المقدسة ولا تتوافر لديهم وثائق هوية "مقيم" تحدد مصدر الحصول عليها، والمقيمين العاملين في المنشآت التجارية والحكومية التي لديها عقود عمل داخل العاصمة المقدسة خلال فترة الحج، والمقيمين المتعاقدين مع المنشآت التجارية من طريق نظام "أجير "ولديهم عقود عمل داخل العاصمة المقدسة خلال فترة الحج.

الدور الرقابي يحتم توصيات تعزز المحاسبة والشفافية في الأجهزة التنفيذية

الشورى يطالب بدعم تكثيف المناشط الدعوية والتثقيفية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
http://www.alriyadh.com/1763477

تقرير «الدعوة والإرشاد» يخلو من تفاصيل نفقات أنشطتها.. و72 % من المساجد دون صيانة

طالبت لجنة الشورى القضائية بتكثيف المناشط الدعوية والتثقيفية لمواجهة الغلو والتطرف والإرهاب، مؤكدةً أن هذه البرامج تتطلب مصروفات مالية وتستوجب تقديم دعم مالي كافٍ لوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد لتنفيذها، محذرةً من خطورة الإرهاب خصوصاً والغلو والتطرف عموماً.

وأظهر تقرير تدرسه اللجنة القضائية ضعف التنسيق بين الشؤون الإسلامية ووزارة الخارجية في سرعة الاتصال وتبادل المعلومات، والتأخر في منح موفدي الدعوة والإرشاد للعمل بالخارج جوازات سفر دبلوماسية، وأكدت الحاجة إلى المزيد من التنسيق والتعاون وتنظيم العمل بين الوزارتين، بما يمكّن وزارة الشؤون الإسلامية من أداء رسالتها في النهوض بالعمل الإسلامي في الخارج، في ضوء الأنظمة والتعليمات، وشددت اللجنة على أن الأمر يتطلب التنسيق مع وزارة الخارجية، لتسهيل مهام العاملين في الخارج في الملحقيات الدينية ومكاتب الدعوة والمراكز الإسلامية التابعة للوزارة.

وأوصت لجنة مجلس الشورى القضائية في ضوء دراستها للتقرير السنوي لوزارة الشؤون الإسلامية والدعوة والإرشاد للعام المالي 39-1440، بالتنسيق مع وزارة العمل والتنمية الاجتماعية لتحويل فروع مؤسسة الأعمال الخيرية لعمارة المساجد، إلى جمعيات خيرية مستقلة لعمارة وصيانة المساجد والعناية بها.

غياب عقود الصيانة

وأشار تقرير اللجنة القضائية الذي حصلت عليه «الرياض» إلى أن 72% من الجوامع والمساجد بدون عقود صيانة حالياً، ولفتت إلى إلغاء الصندوق الوقفي المقترح الخاص بالمساجد حسبما ذكر تقرير الوزارة السنوي 39-1440، فجاءت هذه التوصية لنجاح مؤسسة الأعمال الخيرية لعمارة المساجد داخل المدن، في عمارة بيوت الله وانتشارها بمعظم مناطق المملكة وإمكانية توسيع مهامها لتشمل صيانة الجوامع والمساجد التي ليس لها عقود صيانة رسمية، مع تحويل فروع هذه المؤسسة في المناطق الرئيسية إلى جمعيات خيرية مستقلة منعاً للمركزية، أسوة بجمعيات البر الخيرية، وفتح باب التبرع لأهل الخير لكسب الأجر، باعتبار جهدهم مكملاً لجهد الدولة لسد النقص في صيانة المساجد والجوامع وتوفير مستلزماتها.

وأرجعت اللجنة القضائية توصياتها التي طالبت الوزارة ببيان نفقاتها على أنشطتها في الداخل والخارج بالتفصيل، بما في ذلك عقود الصيانة على المساجد والجوامع، إلى خلو تقريرها من بيان تفاصيل أنشطتها المشار إليها، مؤكدةً أهميتها في تقويم عمل الوزارة واقتراح دعم جديد من عدمه.

وفي مداخلة على تقرير وزارة الشؤون الإسلامية وتوصيات لجنة المجلس القضائية بشأنها، قالت العضو حنان الأحمدي: إن معظم التوصيات الواردة على هذا التقرير تركز على جوانب إجرائية وثانوية، لا تلامس جوهر عمل الوزارة ولا تساعد على دعم توجهاتها الإستراتيجية، ولا تجسد الدور الرقابي الذي يفترض أن يمارسه مجلس الشورى.

مراجعة نفقات الوزارة

وذكرت الأحمدي أن قرارات الشورى السابقة تطالب في معظمها بدعم الوزارة بالمبالغ والاعتمادات المالية أو الوظيفية، ومع تأكيد العضو على أهمية دعم الوزارة وأهدافها السامية، إلا أنها ترى أن الدور الرقابي لمجلس الشورى يحتم في هذه المرحلة تقديم توصيات هادفة لتعزيز المحاسبة والشفافية ومراقبة الأداء المؤسسي لهذه الوزارة وغيرها من الأجهزة التنفيذية، وذلك تمشياً مع توجهات برنامج التحول الوطني والذي يركز على الارتقاء بالأداء الإداري لأجهزة الدولة ورفع كفاءة الإنفاق وتقليص الهدر.

وبالاطلاع على الجدول المرفق بالتقرير والذي يبين تكاليف مقار مكاتب الوزارة في الخارج، فترى الأحمدي أن تلك المبالغ الطائلة التي تنفقها الوزارة لتوفير مقار لنشاطاتها ومستودعات ومساكن لمنسوبيها خارج المملكة محل تساؤل، وخاصة أن بعض هذه المقار في دول نامية وتكلفة المعيشة فيها متدنية نسبيا، ومع ذلك إيجاراتها عالية جداً.

وقالت الأحمدي: المطلوب من الوزارة اليوم مراجعة هذه النفقات، والتركيز على الاستغلال الأمثل للموارد المتاحة والدعم السخي الذي تقدمه الدولة للوزارة وتوجيهه نحو تحقيق الأهداف والمهام المناطة بها، ولفتت عضو الشورى إلى ضعف معايير وآليات قياس الأداء المؤسسي في الوزارة، مما صعَّب تحديد الأثر المتحقق من مختلف مناشطها وبرامجها، ومدى مساهمتها في تحقيق الغايات والمهام المناطة بها، ودعت الوزارة إلى تطوير معايير وآليات قياس الأداء المؤسسي ورفع كفاءة التشغيل وترشيد الإنفاق في جميع مناشطها الداخلية والخارجية.

نشاط الأوقاف وتحفيظ القرآن

واستغربت إشارة الموقع الإلكتروني للوزارة في بعض صفحاته إلى نشاط الأوقاف كأحد الأنشطة التابعة لها، رغم صدور قرار مجلس الوزراء قبل نحو عشر سنوات بتأسيس هيئة مستقلة تعنى بشؤون الأوقاف وتسند لها مهام وكالة الأوقاف بوزارة الشؤون الإسلامية، مطالبة بدعم الوزارة لقرار الشورى الذي صادر قبل أيام على تقرير الهيئة العامة للأوقاف الداعي إلى الإسراع بإتمام نقل الاختصاصات اللازمة من الشؤون الإسلامية إلى الهيئة، وتحديث موقعها الإلكتروني لتواكب المستجدات في مهامها وحذف ما يخص الأوقاف منه.

وقالت عضو لجنة الاقتصاد والطاقة بمجلس الشورى: إن من اللافت للانتباه أن أعداد الإناث في برامج تحفيظ القرآن التي تشرف عليها الوزارة يفوق الذكور، بشكل كبير في معظم مناطق المملكة، الرياض، عسير، الحدود الشمالية، نجران، المدينة المنورة، تبوك؛ وهذا مما يثلج الصدر ويستحق الإشادة، ولكن بالاطلاع على أعداد الإناث المشاركات في المسابقات الإقليمية والدولية نجد أنه قليل جداً، ربما واحدة أو اثنتان في عام التقرير، وكذلك أعداد النساء المشاركات كمحكمات في المسابقات الدولية محدود جداً بالمقارنة بالرجال، وهذا مثير للتساؤل والاستغراب، لذلك أتمنى أن تهتم الوزارة بتشجيع الفتيات والنساء على المشاركة في المناشط العالمية لحفظ وتلاوة القرآن الكريم، لإبراز مكانة المرأة في الإسلام، ومنحها فرصة متساوية مع شقيقها الرجل لخدمة الدين وتعزيز رسالته وتقديم نموذج القدوة لتشجيع الفتيات والنساء المسلمات في مختلف أنحاء العالم على حفظ القرآن الكريم وتلاوته.

تفعيل المرحلة الثانية من قضاء الاستئناف وافتتاح عدد من الدوائر العمالية

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
http://www.alriyadh.com/1763479

عقد المجلس الأعلى للقضاء اجتماعه (الرابع عشر) في دورته (الثالثة) التي أُقيمت بمقر المجلس في مدينة الرياض برئاسة معالي رئيس المجلس الشيخ الدكتور وليد بن محمد الصمعاني، وبحضور أصحاب المعالي والفضيلة أعضاء المجلس.

وأوضح فضيلة الأمين العام للمجلس الأعلى للقضاء الشيخ الدكتور محمد بن سليمان الفهيد أن المجلس اطلع على الموضوعات المدرجة على جدول أعماله، واتخذ فيها القرارات اللازمة.

وقال الدكتور الفهيد إن المجلس أصدر قراره بالموافقة على تفعيل المرحلة الثانية من قضاء الاستئناف مرافعة وتدقيقاً، وذلك اعتباراً من مطلع العام القادم.

وأضاف فضيلته بأن المجلس وافق على القواعد المنظمة لإجراءات قضايا الإفلاس في المحاكم التجارية.

وبيَّن الدكتور الفهيد أن المجلس وافق على افتتاح عدد من الدوائر العمالية في عدد من المحاكم بمناطق المملكة، كما قرر تسمية عدد من الرؤساء والمساعدين لبعض المحاكم.

وأوضح أن المجلس بحث حاجة محاكم الاستئناف لدعمها بالقضاة وقرر إعادة تشكيل محاكم منطقة حائل ومحاكم منطقة الحدود الشمالية، ومحاكم منطقة الباحة، مشيراً إلى صدور موافقة المجلس على تشكيل دوائر الحج وتسمية القضاة العاملين فيها لعام 1440هـ.

وأضاف الدكتور الفهيد أن المجلس نظر حسب اختصاصه المنصوص عليه في نظام القضاء في جملة من الموضوعات المتعلقة بالشؤون الوظيفية للقضاة من نقل، وتعيين، وترقية، وندب، واستقالة، وإحالة إلى التقاعد.

واطلع المجلس الأعلى للقضاء خلال اجتماعه على عدد من الاحتياجات المقدمة من المواطنين وأصحاب العلاقة، واتخذ بشأنها التوصيات اللازمة.

وفي ختام تصريحه رفع د.الفهيد الشكر والامتنان لمقام خادم الحرمين الشريفين الملك سلمان بن عبدالعزيز ولسمو ولي العهد صاحب السمو الملكي الأمير محمد بن سلمان -حفظهما الله- على ما يوليانه للقضاء والقضاة من عناية واهتمام، سائلاً المولى -عز وجل- أن يجعل فيما صدر عن المجلس من توصيات وقرارات النفع والخير للبلاد والعباد.

«العدل» تقدم 120 ألف عملية للمستفيدين خارج أوقات الدوام

المصدر: جريدة الرياض الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
http://www.alriyadh.com/1763480

كشفت منصة ذكاء الأعمال في وزارة العدل، عن إجراء قطاعات العدل المختلفة نحو 120 ألف عملية تمثلت في خدمات للمستفيدين وذلك (قبل الساعة السابعة والنصف صباحًا وبعد الساعة الثانية والنصف مساءً) خارج أوقات الدوام الرسمي خلال الـ100 يوم الماضية.

وأكدت وزارة العدل، أن عمل المحاكم خارج الدوام الرسمي، يهدف إلى تسريع وتسهيل إجراءات التقاضي، ولاسيما في الدعاوى المستعجلة والأحوال الشخصية، حرصًا من الوزارة على خدمة المستفيدين.

وأسهم اعتماد الوسائل الإلكترونية في التبليغات القضائية والتحول الرقمي الذي تشهده الوزارة، إلى جانب الربط الإلكتروني بين محاكم الدرجة الأولى والاستفهام والربط مع الجهات الحكومية، في رفع مستوى الإنجاز في المحاكم، فضلًا عن توفير الوقت والجهد على المستفيدين.

واستحوذت العمليات القضائية على العدد الأكبر بنحو 62 ألف عملية، تليها التنفيذ بـ34154 عملية، ثم التوثيق بـ23292 عملية.

واشتملت العمليات القضائية على 10440 إحالة و35691 جلسة و15707 أحكام، والتنفيذ على 26268 إحالة طلب، و5341 قرارًا وحكمًا، و2545 محضرًا، فيما اشتمل التوثيق على 10059 وكالة وإقرارًا، و13233 عملية على العقار.

«الحج» تؤهل منسوبيها لمعرفة حقوق الحجاج

المصدر: جريدة عكاظ الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
https://www.okaz.com.sa/article/1734703

) عبد العزيز غزاوي) جدة **@abdulaziz**:

نظمت وزارة الحج والعمرة؛ ممثلة في الإدارة العامة للموارد البشرية يوم أمس، دورةً تدريبية لمنسوبيها والعاملين الموسميين في موسم حج ١٤٤٠هـ، تحت عنوان «كيف أكون قدوة وأصنع التغيير»، وذلك ضمن جهودها لتطوير الموارد البشرية المشاركة في خدمة ضيوف الرحمن، بالتعاون مع معهد التوثيق الوطني للتدريب، بمقر غرفة جدة.

وسلطت الدورة الضوء على دور الوزارة في خدمة ضيوف الرحمن، وأخلاقيات العمل، وأهمية استشعار عظم الزمان والمكان في خدمة قاصدي بيت الله الحرام، وتناولت تعريفاً للمشاركين عن دور الوزارة في خدمة ضيوف الرحمن وما تقدمه من خدمات للحجاج، وحقوق الحجاج ومنظومة القطاعات العاملة في الحج والعمرة، وفرص العمل التطوعي الموسمي وأهميتها، إضافة إلى التأهيل العملي للمتطوعين في شؤون الحج، والجَدارات الواجب توفرها فيهم.

وأكد المستشار والمشرف العام على الإدارة العامة للموارد البشرية بوزارة الحج والعمرة خالد بن محمد القزلان، حرص الوزارة على النهوض بخدمة حجاج بيت الله الحرام، وتأهيل موظفيها وتدريبهم لخدمة ضيوف الرحمن على أكمل وجه،

بما يسهم في الوصول إلى رضا ضيوف الرحمن فيما يقدم لهم من عناية واهتمام منذ قدومهم وأثناء أدائهم المناسك حتى عودتهم إلى بلدانهم سالمين.

"الرومي" لـ"سبق": معدلات الطلاق بالسعودية ليست مرتفعة والعلاقات الزوجية مستقرة

قال إنه حسب التعداد السكاني فهناك 5 مطلقات في كل ١٠٠ ممن سبق لهن الزواج

المصدر: جريدة سبق الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
https://sabq.org/tf5zXj

نفى الأمين العام لجمعية "ابن باز" للتنمية الأسرية الدكتور علي بن عبد الرحمن الرومي ما يشاع عن ارتفاع معدلات الطلاق في السعودية، مؤكدًا في هذا الصدد أنها معدلات منخفضة مقارنة بمعدلات دول العالم، وأن العلاقة الزوجية في المجتمع السعودي تتسم بالاستقرار.
وفي التفاصيل، أوضح "الرومي" أن التفسيرات الدارجة لإحصاءات الطلاق في السعودية في الغالب تفسيرات مغلوطة، محذرًا من استخدام البيانات بطريقة خاطئة، فنسبة صكوك الطلاق الصادرة في عام معين إلى صكوك الزواج الصادرة في العام نفسه لا يصح أن تقرأ على أنها نسبة الطلاق بين السعوديات في ذلك العام لأن صكوك الطلاق هذه ليست جزءًا من صكوك الزواج تلك، ومن المعلوم أن شرط صحة النسبة أن يكون البسط في القسمة جزءًا من المقام.
وأكد أن البيانات المعتمدة للحالة الزواجية عالميًا هي بيانات التعداد السكاني التي تشير إلى أن هناك أربع إلى ست مطلقات سعوديات مقابل كل مائة سعودية متزوجة، وهي بيانات متاحة في جداول الحالة الزواجية للسعوديين في التعداد السكاني للأعوام ١٤١٣هـ و١٤٢٥هـ و١٤٣١هـ وكذا المسح السكاني لعام ١٤٣٧هـ.

وأبان أن التعداد السكاني للسعوديين لعام ١٤٣١هـ يشير إلى أن هناك ٢٢٩٦٣٩ مطلقة، و٣٦٥٩٢٠٥ متزوجة، و٤٩٦٠٦٨ أرملة، وبقسمة عدد المطلقات على مجموع الثلاثة أرقام السابقة وضربه بمائة يكون الناتج خمس مطلقات في كل ١٠٠ ممن سبق لهن الزواج.
ولفت "الرومي" إلى أن احتمال تعرض السعودية للترمل أكثر بما يزيد على الضعف من احتمال تعرضها للطلاق، فقسمة عدد الأرامل على مجموع الثلاثة أرقام السابقة وضربه بمائة يكون الناتج ١١ أرملة في كل ١٠٠ سبق لهن الزواج.

حرية الإنسان والعقوبات البديلة!

المصدر: جريدة المدينة الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
https://www.al-madina.com/article/638067

خالد مساعد الزهراني

) *الحرية) قيمة إنسانية عظيمة، فهي ذلك المَلاك الذي يطارده الإنسان؛ وذلك العَالَم الفسيح الذي يبحث عنه ليعيش في حضنه؛ ولذا أجزم بعبقرية مَن اخترع (السِّجْن)؛ ليكون عقوبة للجاني؛ لأنه أدرك أنّ تَقييد حرية الإنسان قَتْلٌ له وهو حَي!

*فنعم المجرمون لابد أن يعاقبوا، وأن يُبَعدوا عن المجتمع؛ ولكن هل تَقييد حرية الإنسان عقوبة مثالية مهما كانت جريمته؟ !وهل جَمْعُ الجُنَاة على اختلاف درجات جناياتهم في مكان واحد مُمَارسَة إيجابية؟.!

*فقِلة هم مَن كَان (السّجن) دَرْساً وتهذيباً لهم، وما أكثر مَن كَرّس في نفوسهم (الجريمة)، والحِقْد على المجتمع، والسعي للانتقام منه، كما أن طائفة ممن دخلوه لِشبهة أو جنحة بسيطة -ولاسيما من الأحداث- تعلموا فيه فنون (الجريمة) الكبيرة المنظمة، ثم أليس تَشْييد السجون والصّرف عليها وعلى حراستها، ومعيشة قاطنيها عقوبة للمجتمع البريء؛ لأنّ الصّرف من ميزانيته؟!

*ولذا فحُبّ (الحرية) وفضيلتها، وتلك التساؤلات والأفكار تجعلني أرتاح دائماً لما يُسَمى بـ»العقوبات البديلة «التي تقوم على معاقبة الجُناة أو بعضهم بأعمال في خدمة المجتمع كـ(رعاية المرضى وذوي الاحتياجات الخاصة، وتنظيف الأماكن العامة، وغيرها)؛ تلك العقوبات مطبقة في كثير من الدول المتقدمة؛ أما عندنا فتحضر على استحياء وباجتهادات شخصية من بعض القُضاة.!

*فلعل ما تشهده بلادنا من تحولات إيجابية في كافة الجوانب من خلال التحول الوطني ورؤية 2030م يصل إلى محطة التوسع في العقوبات البديلة، وإصدار لوائح وأنظمة لها تستمد من البيئة المحلية، وكذا تطبيق فكرة «السجن المتقطع» للسجينات المسنات أو الأمهات أو ذوي الاحتياجات الخاصة، بحيث يتم قضاء العقوبة على فترات بدلًا من فترة واحدة، وكل ذلك سبق وأوصت به ورشة عمل متخصصة نُظمت في «جامعة أم القرى» شارك فيها ممثلون عن وزارات «الداخلية، والعدل، والتعليم، والعمل والتنمية الاجتماعية، والنيابة العامة، والإدارة العامة للسجون، وجامعة نايف العربية للعلوم الأمنية»؛ فهل تتحول تلك التوصيات إلى واقع ملموس؟ هذا ما أرجو حضوره سريعاً .

أزمة التنفيذ القضائي

المصدر: جريدة الوطن الاثنين 28 شوال 1440هـ - 1 يوليو 2019م
https://www.alwatan.com.sa/article/1014325

عيسى الغيث

في السابق كان الناس يشكون من صعوبة التنفيذ القضائي، حيث يحتاج المحكوم له إلى رحلة طويلة وشاقة من أجل تحصيل حقوقه، ولكن بعد صدور نظام التنفيذ عام 1433 ثم اللائحة عام 1434 تطور الأمر إيجابياً، إلا أنه ترتب على التطبيق كثير من الملاحظات التي توجب المراجعة لمعالجة أزمة الآثار المترتبة عليه.

ومن ذلك السرعة المفرطة في التنفيذ، وقلة الأيام المتاحة له، فالقضاء الموضوعي يحتاج لأشهر وربما سنوات، في حين لا يتاح للمنفذ ضده سوى خمسة أيام لا تكفيه ليتدبر أمره، وكذلك لا يتاح له طلب التمديد، ثم بعد ذلك يتم توقيف خدماته وحساباته، ويلحق به وبأسرته الأضرار البالغة، ناهيك عن منعه من السفر، وحتى سجنه.
ويفترض في الديون المدنية الناتجة عن المرابحات التي في غالبها غبن وانتهازية ألا يتم السجن فيها؛ لأن المفرط أولى بالخسارة، ويجب ألا تتحمل الدولة تكاليف تحصيل أموال التجار، ويشكر مجلس الشورى على إلغاء نظام البيع بالتقسيط الذي تم استغلاله من «الديّانة» (كتجار بطاقات الشحن ونحوهم) بشروط سهلة وأرباح فلكية وبشكل انتهازي دون ضمانات البنوك المعتادة، ثم يتم إشغال المحاكم والشرط وتصبح الدولة محصلة للانتهازيين، ثم تكبر كرة الثلج إلى الغياب عن العمل وخشية السجن فالفصل فضياع الأسر واليأس والإحباط.
ولذا ينبغي المسارعة بالمراجعة والمعالجة والسعي إلى تعديل النظام واللائحة، فهم أولى بالحماية من الشركات المحمية بنظام الإفلاس.

كاريكاتير

المصدر: جريدة الجزيرة الاثنين 28 شوال 1439هـ - 1 يوليو 2019م

http://www.al-jazirah.com/2019/20190701/cr3.htm

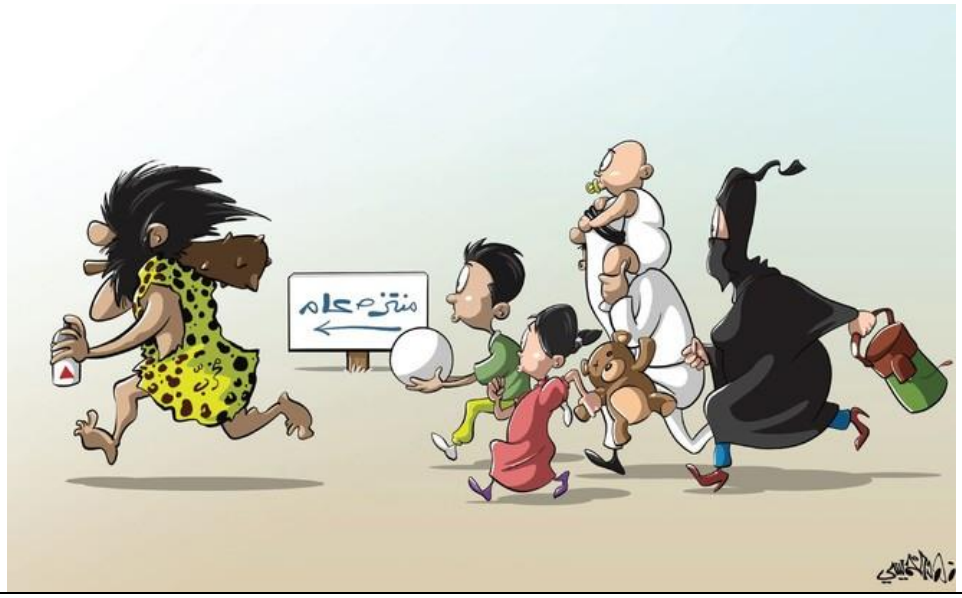

المصدر: جريدة الاقتصادية الاثنين 28 شوال 1439هـ - 1 يوليو 2019م

http://www.aleqt.com/2019/07/01/article_1628256.html